

قرار رقم (٤٢٥) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠١١

بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين
بشركة حلوان للأجهزة المعدنية (مصنع ٣٦٠ الحربي)

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .
وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٢١٩) لسنة ١٩٩٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للأجهزة المعدنية (مصنع ٣٦٠ الحربي) برقم (٤٣٤) .
وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٢٢٤) لسنة ٢٠١٠ بتصفية الصندوق المذكور .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني للصناديق الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠١١/٥/٣٠ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتأسيس وترخيص الصناديق المؤرخة ٢٠١١/٦/١ .

ق ر ر

- مادة (١) : يشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للأجهزة المعدنية (مصنع ٣٦٠ الحربي) من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .
مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. عادل منير
نائب رئيس الهيئة

